



سياسة المؤشرات الدالة على غسل الأموال وتمويل الإرهاب

جمعية البر والخدمات الإنسانية بالقوباء

المؤشرات الدالة على غسل الأموال وتمويل الإرهاب

على أن الحالات الموضحة (٢٢) حالة قد تدل على ارتباط أي صفة بالجرائم المشار إليها أعلاه، وهذه الحالات هي:

1. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام المتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بجويته ونوع عمله.
2. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
3. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعنية.
4. محاولة العميل تزويذ الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بجويته و / أو مصدر أمواله.
5. علم الجمعية بتورط العميل في انشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية
6. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتزدهر وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
7. صعوبة تقديم العميل وصف الطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
8. احتفاظ العميل بعدة حسابات باسم واحد أو بعده اسماء، وتعدد التحويل بين الحسابات أو التحويل لطرف آخر دون مسوغ مبرر.
9. قيام العميل بتحويلات برقيه متعددة لحسابه الخاص بالاستثمار يتبعه بطلب مباشر لتحويل المبلغ لطرف ثالث دون توضيح الغرض من ذلك.
10. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزه طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
11. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادلة.



12. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة.
13. رفض العميل تزويد الشخص المرخص له بالمعلومات الأساسية الخاصة بصندوق استثماري للتأكد من هويته والممول إليها.
14. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية
15. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
16. قيام العميل بعدد كبير من الحالات البرقية التي يصعب تفسيرها على الرغم من تدني قيمة صفات الأوراق المالية.
17. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
18. تغيير مصادر دخل العميل بشكل مستمر.
19. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكيه.
20. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.
21. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ) .

توقيع الأعضاء :

الاسم	صفته بالمجلس	التوقيع
عبد الله سعيد محمد الحارثي	رئيس المجلس	
عبد الله حمدان فايز الحارثي	نائب الرئيس	
محمد مبارك محمد العمري	المشرف المالي	
سويلم فراج عمرين الشهري	عضو	
مرضي مشيعل محمد العمري	عضو	

والله ولي التوفيق